mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح)795(

عبدالكريم الخضير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم. في هذه الحلقة الجديدة من برنامج شرح كتاب التجريد الصريح لاحاديث - 00:00:00

الصحيح. ضيفنا في هذه اللقاءات المباركة والدروس الطيبة معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء سابقا في بداية اللقاء نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين. اهلا ومرحبا بكم مستمعينا الكرام لمن اراد المتابعة وحضور معنا هذه - 00:00:17

الطيبة الكتاب الذي يشرحه الشيخ هو مختصر صحيح الامام البخاري المسمى التجريد الصريح لاحاديث الجامع الصحيح لمؤلفه زين الدين احمد بن عبد اللطيف الزبيدي رحمه الله تعالى ووصلنا مع الشيخ الى كتاب الغسل ووصلنا الى حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وقد تحدث الشيخ في اللقاءات الماضية عن هذا الحديث وعن - 00:00:37

باحكامه وما زلنا آآ ندور في فلك هذا الحديث. عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم. ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأس - 00:00:57

ويقطر فكبر فصلينا معه الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين في متن الحديث كما في التوضيح لابن الملقن قوله اقيمت الصفوف - 00:01:17

اقيمت الصلاة اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف وفي رواية فعدلت الصفوف والواو معنى الفاء هنا لان التعديل بعد الاقامة وقد يكون قبل الاقامة لكن هنا قال اقيمت الصفوف وعدلت الصفوف وفي رواية فعدلت الصفوف - 00:01:38

فهي حينئذ اذا تناوبت تقارظت في المعنى قبل ان يخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه النسائي وفيه تعديل الصفوف وهو اجماع قال ابن حزم فرظ على المأمومين - 00:02:06

تعديل الصفوف الاول فالاول والتراص فيها هذا في والمحاذاة وتكون بالمناكب والارجل تكون بالمناكب والارجل. قوله فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الان يقولون استووا وصوفوا صوبكم الاول فالاول - 00:02:24

منصوبة على ايش الاغراء على الحال يعني مرتبين حال كونكم مرتبين الاول فالاول قوله وقوله فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو موافق لرواية اقيمت الصلاة. فقمنا فعدلنا الصفوف قبل ان يخرج - 00:02:51

واما حديثه اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فوجهه ان بلالا كان يراقب خروجه مع من حيث لا يراه غيره او الا القليل فعند اول خروجه يقيم فلا يقوم الناس حتى يروه - 00:03:14

ولا يقوم مقامه حتى يعدل الصفوف واخذ المصافي قبل الخروج لعله كان مرة او مرتين يعني على خلاف الاصل ونحوهما لبيان الجواز او لعذر اذا اقيمت الصلاة فلا تقوم حتى تروني - 00:03:36

وفي كتب الحنابلة وغيرهم يسن القيام عند قد من اقامتها عند قوله قد اقامت الصلاة. نعم مع انه جاء فيه حديث عند البيهقي ولكن فيه الحجاج بن ارطاط وهو ضعيف - 00:03:59

فيبقى الحديث لا معارض له اذا اقيمت الصلاة فلا تقوم حتى تروني ولعل قوله فلا تقوموا حتى تروني بعد ذلك والنهي عن القيام قبل

ان يروه لئلا يطول عليهم القيام - 00:04:22
لانه قد يعرض له عارظ فيتأخر بسبب هذا العارظ يمسك بيده احد او يعرض له شخص عنده سؤال او مسألة او مشورة ويطول الكلام معه فيتضرر او يتأثر القائمون وقد اختلف العلماء من السلف - 00:04:40
فمن بعدهم متى يقوم الناس الى الصلاة ومتى يكبر الامام فذهب الشافعي وطائفة الى انه يستحب الا يقوم احد حتى يفرغ المؤذن من الاقامة وكان انس يقوم اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة - 00:05:05
لان الحديث الضعيف السابق مخرج عند البياقي ليشهدوا له فعل انس وكان انس يقوم اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وكأن هذه استجابة فعلية استجابة فعلية لقول المؤذن القولي وبه قال احمد - 00:05:29
عرفنا انه في كتب الحنابلة يقولون يسن القيام عند قد من اقامته. من اقامتها وقال ابو حنيفة والكوفيون يقومون في الصف اذا قال الامام حي على الصلاة فاذا قال قد قامت الصلاة كبر الامام - 00:05:52
قبل ان يكمل المؤذن الاقامة. هم فاذا قال قد قامت الصلاة كبر الامام وحكاه ابن ابي شيبة عن سويد بن غفلة وقيس ابن ابي سلمة وحماد وقال جمهور العلماء من السلف والخلف لا يكبر الامام حتى يفرغ المؤذن من الاقامة - 00:06:14
قوله فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب وفي رواية قبل ان يكبر وفي رواية اخرى في البخاري وانتظرنا تكبيره يعني هذه تشهد لكونه لم يكبر وجاء ما يدل على انه كبر ودخل في الصلاة عند ابي داوود وابن ماجة واحمد والدار قطني. قال ابن الملقن واختلف في - 00:06:38
جمع بين هذه الروايات كبر ولا ما كبر قال ابن الملقب اختلف بالجمع بين هذه الروايات فقيل اراد بقوله كبر اراد ان يكبر عملا بالرواية السابقة وانتظرونا تكبيره لانه قد يطلق الفعل الماضي - 00:07:06
فعل ويراد به الارادة. هم اذا دخل احدكم الخلاء يعني اذا اراد نعم وجاء في في رواية في الصحيح اذا اراد احدكم ان يدخل على كل حال وقيل انهما قضيتان قضية كبر وقضية ما كبر - 00:07:28
ابداه القرطبي احتمالا القرطبي في المفهم قال النووي انه الاظهر ها؟ انهما قضيتان؟ ايه نعم والاشكال عند الائمة في الكبار من اهل الحديث اذا حصل ادنى خلل في روايات دون اخرى - 00:07:50
وجد هذا في رواية وهذا في رواية يذكرون تعدد القصة عند تعدد السياق وهذه طريقة من يجبن عن تظعيف الاحاديث بمجرد الاختلاف التي هو طريق الائمة المتقدمين ومنهم من يقول ما شا المانع ان تقول القصة تعددت ولا نضعف هذا صيانة للرقاة الثقات من التوهيم - 00:08:19
نعم؟ نعم وبعضهم يقول لا الصحيح واحد وما عداه يحكم عليه بالشذوذ او النكارة او ما شئت من كلام اهل العلم والنووي رحمه الله من هذا النوع من هذا النوع الذي يتعدد هذه القصة - 00:08:51
الذي اذا تعدد السياق حمله على تعدد القصة واحيانا يكون الخلاف مؤثر واحيانا يكون الخلاف غير مؤثر وابداه ابن حبان في صحيحه انهما قضيتان في صحيحه فقال ابعد ان اخرج الروايتين من حديث ابي هريرة وحديث ابي بكرة هذان فعلان - 00:09:07
في موضعين متباينين خرج صلى الله عليه وسلم مرة فكبر ثم ذكر انه جنب فانصرف فاغتسل ثم آآ جاء فاستأنف بهم الصلاة في موضعين متباينين خرج صلى الله عليه وسلم مرة فكبر - 00:09:31
ثم ذكر انه جنب فانصرف فاغتسل ثم جاء فاستأنف بهم الصلاة وجاء مرة اخرى فلما وقف ليكبر ذكر انه جنب قبل ان يكبر فذهب فاغتسل ثم رجع ثم اقام بهم الصلاة. من غير ان يكون بين الخبرين تظاد ولا تهاتر - 00:09:53
هذا كلام بن حبان قال يعني بن حبان وقول ابي بكرة فصلى بهم اراد بدأ بتكبير محدث يعني شديد. مم بدأ بتكبير محدث لا انه رجع يعني استأنف الصلاة من جديد - 00:10:19
لا انه ذهب واغتسل ورجع وبنى على ما مضى من تكبيره يقول وقول ابي بكرة فصلى بهم اراد بدأ بتكبير محدث يعني مستأنف لا انه رجع فبنى على صلاته اذ محال ان يذهب صلى الله عليه وسلم ليغتسل ويبقى الناس كلهم قياما على حالتهم من غير - 00:10:37

امن الى ان يرجع والمسألة فيها آآ حديث نعرض له فيما بعد ان من احدث وهو في صلاته ثم ذهب ليتوضأ فليبني على ما مضى في هذا الحديث وسيأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى - 00:11:04

وقال العيني فيه يعني الحديث من الفوائد فيه يعني الحديث تعديل الصفوف وهو مستحب بالاجماع وقال ابن حزم فرض على مأمومين تعديل الصفوف الاول فالاول و والتراص فيها والمحاذاة بالمناكب والارجل وهذا تقدم في كلام - 00:11:26

آآ ابن الملقن ثم قال العيني وفيه ان الامام اذا طرأ له ما يمنعه من التمادي استخلف بالاشارة لا بالكلام وفيه ان الامام اذا طرأ له ما يمنعه من التمادي استخلف - 00:11:53

بالاشارة لا بالكلام وهو احد القولين لاصحاب مالك حكاه القرطبي وفيه جواز النسيان على الانبياء عليهم الام في العبادات وفيه حديث اني لانسى او انسى لاسن رواه مالك في الموطأ - 00:12:11

وفيه كما قال ابن بطاء حجة لما لمذهب مالك وابي حنيفة ان تكبير المأموم يقع بعد تكبير الامام ان تكبير المأموم يقع بعد تكبير الامام وفيه اذا كبر فكبروا فكبروا - 00:12:36

ولا شك ان الفأل التعقيب والتعقيب المباشر بمعنى انه لا يتأخر عن تكبير امامه يعني يقع بعده مباشرة اذا انقطع صوته كبر بعده وهو قول عامة الفقهاء قال واجاز الشافعي - 00:12:58

تكبير المأموم قبل تكبير امامه الاطلاق بمثل هذه العبارة هل هو مقبول يعني يمكن ينقل عن الشافعي مثل هذا الكلام على لسان صاحب مذهب اخر وجد صورة يمكن ان تنطبق عليها - 00:13:18

فرأى ظن ان المسألة هي الاصل. هم. وهذا الكلام ليس بصحيح يقول اجاز الشافعي تكبير المأموم قبل تكبير امامه اللي يؤخذ الكلام على اطلاقه مستحيل اي فيما اذا احرم منفردا - 00:13:40

ثم نوى الاقتداء في اثناء الصلاة احرم المأموم منفردا ثم وجد جماعة يصلون فانضم اليهم والعبارة توحي انه له ان يكبر قبل الامام والامام قادم ليصلي الكلام ليس بصحيح. الصورة - 00:14:00

فيما اذا احرم منفردا ثم جاءت جماعة ونوى الاقتداء بهم في اثناء الصلاة انضم اليهم وقال ابن حجر قوله تابعه عبد الاعلى هو ابن عبدالاعلى البصري ورواية موصولة عند الامام احمد عنه. تابع عثمان بن عمر - 00:14:23

راويه عن انس عبدالله بن وهب عند مسلم وهذه متابعة تامة يعني المتابعة التامة والناقصة معروفة ها المتابعات والشواهد. هم. يعني اذا كان الحديث عن الصحابي نفسه صار متابعا واذا كان اصحابي اخر صار شاهد. شاهدنا. ومنهم من يقول ما كان بالمعنى فهو شاهد وما كان باللفظ فهو متابع. يبقى المتابعات تتلون - 00:14:49

والى ناقصة وتامة اذا كانت المتابعة من اول السند فهي تامة ومن اخره متابعة في اثنائه او اخره ناقصة ناقصة قوله ورواه الاوزاعي اه روايته موصولة عند المؤلف في اوائل ابواب الامامة كما سيأتي - 00:15:21

وظن بعظهم ان السبب في التفرقة بين قوله تابعه وبين قوله رواه كون المتابعة وقعت بلفظه والرواية بمعناه وليس كما ظن بل هو من التفنن في العبارة يعني قوله تابعه - 00:15:44

ورواه ما بين انفار كل المتابعات كلها متابعات لكن من باب التفنن في العبارة يغير لئلا يمل السامع او القارئ بل وليس كما ظن بل هو من التفنن في العبارة انتهى - 00:16:03

وفي عمدة القارئ يقول العيني وقال بعضهم من يقصد؟ ابن حجر. ابن حجر يعني ابن حجر ظن بعضهم ان السبب في التفرقة بين قوله تابعه وبين قوله رواه كون المتابعة وقعت بلفظه والرواية بمعناه وليس كما ظن - 00:16:19

بل هو من التفنن في العبارة انتهى قال العيني اراد بقوله ظن بعضهم الكرماني قلت قائل عيني اراد بقوله ظن بعضهم الكرماني الان اللي بعضهم في كلام العين لابن حجر. مم. وفي كلام ابن حجر للكرماني. نعم - 00:16:41

فلا اختلاط يعني قد يقول قائل عندك ترددنا ان العين اذا قال بعظهم يعني ابن حجر هو يعني ابن حجر لكن ابن حجر يعني الكرماني. مم بعمة كلام ابن حجر اذا قال بعضهم يقصد الكرماني؟ لا مو بلازم. هم. لا لا - 00:17:05

لا لم يسميه ولا ولا يظيره انه يسميه في كل مكان ترددنا مرارا ان الكرماني مثل ما يقول العامة مثل الشعير مأكول مذموم ينقلون عليه وينقلون منه ويعتمدون عليه الابواب - 00:17:21

ثم اذا ولجوا انتقل رحم الله الجميع. لكن هل سبق ان نقل ابن حجر عن العين في اثناء الفتح؟ لا لا لم لا لا واطلع عليه في انتقاظ الاعتراظ. هم. لابن حجر رد على العين. فينقل كلامه ليرد عليه - 00:17:41

اراد بقوله ظن بعضهم اي اراد ابن حجر بقوله ظن بعضهم الكرماني. وفيه يعني الكرماني كالعين يعني اخذوا العين بحروف من الكرمان. فان قلت لم؟ قال اولا تابعه وثانيا رواه - 00:18:02

فان قلت لم قال اولا تابعه وثانيا رواه قلت لم يقل وتابعه الاوزاعي اما لانه لم ينقل لفظ الحديث بعينه بل رواه بمعناه اذ المفهوم من المتابعة الاتيان بمثله على وجه بلا تفاهوت. والرواية اعم من ذلك - 00:18:22

اما واما واما لكونه يكون موهما بانه تابعه عثمان ايضا. وليس كذلك اذ لا واسطة فيه بين الاوزاعي والزهر واما للتفنن في الكلام او لغير ذلك والله اعلم تفنن هذا كلام بن حجر - 00:18:45

كون ابن حجر يبدع في هذه المواضع لانه من اهل التخصص الدقيق في هذا بينما غيره كرمان عيني وغيرهم يعني عندهم معرفة لكن ما هو مثل ابن حجر ابدا ولا قريب منه في علوم الحديث وطرق الاحاديث واسانيده - 00:19:06

نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. انتهى وقت هذه الحلقة وفي اللقاء القادم بمشيئة الله تعالى نكمل آآ شرح هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:19:32

لا يسعنا في نهاية هذه اللقاء الا ان نتقدم بشكري الجزيل لمعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الداعمة للافتاء سابقا. فشكر الله له وامد الله في عمره - 00:19:42

الله به وشكر الله لكم ايضا احبتنا المستمعين الكرام حسن متابعتكم لنا في هذه الحلقات نسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم للعلم النافع والعمل الصالح وحتى الملتقى بكم في لقاء - 00:19:52

وان قادم بمشيئة الله تعالى نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:20:02